

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يسن التكبير في ليلتي العيدين .

قوله ويسن التكبير في ليلتي العيدين .

أما ليلة عيد الفطر : فيسن التكبير فيها بلا نزاع أعلمه ونص عليه ويستحب أيضا : أن يكبر من الخروج إليها إلى فراغ الخطبة على الصحيح من المذهب وعليه أكثر الأصحاب منهم القاضي وأصحابه وهو من المفردات .

وعنه إلى خروج الإمام إلى صلاة العيد وقيل : إلى سلامه .

وعنه إلى وصول المصلى إلى المصلى وإن لم يخرج الإمام